



كلية : الآداب

القسم او الفرع : اللغة العربية

المرحلة: الرابعة

أستاذ المادة : د.مها فواز خليفة

اسم المادة باللغة العربية : تحليل نص قرآنی

اسم المادة باللغة الإنجليزية : Quranic text analysis

اسم المحاضرة السابعة باللغة العربية: من سورة المائدة(الآية ٣)

اسم المحاضرة السابعة باللغة الإنجليزية: (From Surat Al Maeda (Verse3)

من سورة المائدة الآية (٣) (حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ
وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ وَمَا ذُبَحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ
تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فِسْقُ الْيَوْمِ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشُوْهُمْ وَاحْشُوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ
لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيَتْ لَكُمُ الْإِسْلَامُ دِينًا فَمَنِ اضْطَرَّ فِي مُخْمَصَةٍ غَيْرُ مُتَجَانِفٍ
لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ)

استئناف بياني ناشيء عن قوله: {أَحِلَتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُنْهَى عَلَيْكُمْ} [المائدة: ١]
فَهُوَ بَيَانٌ لِمَا لَيْسَ بِحَالٍ مِنَ الْأَنْعَامِ.

ومعنى تحريم هذه المذكورات تحريمأكلها؛ لأنَّه المقصود من مجموع هذه المذكورات هنا. وهي
أحوال من أحوال الأنعام تقضي تحريمأكلها. وأدمج فيها نوع من الحيوان ليس من أنواع الأنعام وهو
الخنزير، لاستبعاد محaramات الحيوان.

والظاهر أنَّ عَلَّةَ تَحْرِيمِ الْقَذَارَةِ، لِأَنَّهُ يَكْتَسِبُ رَائِحَةً كَرِيمَةً عِنْدَ لِقَائِهِ الْهَوَاءِ، وَلِذَلِكَ قَالَ كَثِيرٌ
مِنَ الْفُقَهَاءِ بِنَجَاسَةِ عَيْنِهِ، أَوْ لِأَنَّهُ يَحْمِلُ مَا فِي جَسَدِ الْحَيَوانِ مِنَ الْأَجْرَاءِ الْمُضِرَّةِ الَّتِي لَا يُحَاطُ
بِعِرْفِتِهَا، أَوْ لِمَا يُحِدِّثُ تَعُودُ شُرْبِ الدَّمِ مِنَ الضَّرَارَةِ الَّتِي تَعُودُ عَلَى الْخُلُقِ الْإِنْسَانِيِّ بِالْفَسَادِ. وَإِنَّمَا
قَالَ: وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَلَمْ يَقُلْ وَالْخِنْزِيرُ كَمَا قَالَ: وَمَا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ إِلَى آخِرِ الْمَعْطُوفَاتِ. وَلَمْ يَذْكُرْ
تحريم الخنزير في جميع آيات القرآن إلا بإضافة لفظ لحم إلى الخنزير.

ولم يأتِ المفسرون في توجيه ذلك بوجه يندرج له الصدر، قال ابن عاشور:- ويبعد أنَّ إضافة
لفظ لحم إلى الخنزير للإماء إلى أنَّ المحرَّم أكل لحمه لأنَّ اللحم إذا ذكر له حكم فإنما يراد به أكله.
وهذا إيماء إلى أنَّ ما عدا أكل لحمه من أحوال استعمال أجزاءه هو فيها كسائر الحيوان في طهارة
شعره، إذا انتزع منه في حياته بالجر، وطهارة عرقه وطهارة جلد़ه بالدباغ، إذا اعتربنا الدبغ مطهراً جلدَ
الميتة، روى مسلم والترمذى عن ابن عباس. وعلة تحريم الخنزير أنَّ لحمه يشتمل على جراثيم مضرة

لَا تُقْتَلُهَا حَرَارةُ النَّارِ عِنْدَ الطَّبْخِ، فَإِذَا وَصَلَتْ إِلَى دَمِ آكِلِهِ عَاشَتْ فِي الدَّمِ فَأَحْدَثَتْ أَضْرَارًا عَظِيمَةً، مِنْهَا مَرَضُ الدِّيَانِ الَّتِي فِي الْمَعِدَةِ.

وَالْإِهْلَالُ: الْجَهْرُ بِالصَّوْتِ وَمِنْهُ الْإِهْلَالُ بِالْحَجَّ وَالْمُنْخَنَقَةُ هِيَ الَّتِي عَرَضَ لَهَا مَا يَخْفُهَا. وَالْخَنْقَةُ: سُدُّ مَجَارِي النَّفَسِ بِالضَّغْطِ عَلَى الْحَلْقِ، أَوْ بِسَدِّهِ، وَقَدْ كَانُوا يَرْبِطُونَ الدَّابَّةَ عِنْدَ خَشَبَةٍ فَرِّيَّما تَخْبَطَتْ فَأَنْخَقَتْ وَلَمْ يَشْعُرُوا بِهَا، وَلَمْ يَكُنُوا يَخْنَقُونَهَا عِنْدَ إِرَادَةٍ قَتَلُوهَا. وَلِذَلِكَ قِيلَ هُنَّا: الْمُنْخَنَقَةُ، وَلَمْ يَقُلِ الْمَخْنُوقَةُ بِخِلَافِ قَوْلِهِ وَالْمُؤْقُوذَةُ، فَهَذَا مُرَادُ ابْنِ عَبَّاسٍ بِقَوْلِهِ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَخْنَقُونَ الشَّاةَ وَغَيْرَهَا فَإِذَا مَاتَتْ أَكْلُوهَا. وَالْمُؤْقُوذَةُ: الْمَضْرُوبَةُ بِحَجَرٍ أَوْ عَصَماً ضَرَبَتْ تَمُوتُ بِهِ دُونَ إِهْرَاقِ الدَّمِ، وَهُوَ اسْمُ مَفْعُولٍ مِنْ وَقَدْ إِذَا ضَرَبَ ضَرَبَ مُتَخَنَّا. وَتَأْنِيَتْ هَذَا الْوَصْفُ لِتَأْوِيلِهِ بِأَنَّهُ وَصْفٌ بَهِيمَةٍ.

وَالْمُتَرَدِّيَّةُ: هِيَ الَّتِي سَقَطَتْ مِنْ جَبَلٍ أَوْ سَقَطَتْ فِي بَرِّ تَرَدِّيَّاً تَمُوتُ بِهِ، وَالْحِكْمَةُ وَاحِدَةٌ. وَالنَّطِيحَةُ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ. وَالنَّطُوحُ ضَرْبُ الْحَيَوانِ ذِي الْقُرْبَانِ بِقُرْبَانِهِ حَيَوانًا آخَرَ . وَالْمُرَادُ الَّتِي نَطَحَتْهَا بَهِيمَةٌ أُخْرَى فَمَاتَتْ. وَتَأْنِيَتْ النَّطِيحَةُ مِثْلُ تَأْنِيَتِ الْمُنْخَنَقَةِ، وَظَهَرَتْ عَالَمَةُ التَّأْنِيَّتِ فِي هَذِهِ الْأَوْصَافِ وَهِيَ مِنْ بَابِ فَعِيلٍ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ لِأَنَّهَا لَمْ تَجِرْ عَلَى مَوْصُوفٍ مَذْكُورٍ فَصَارَتْ بِمَنْزِلَةِ الْأَسْمَاءِ.

وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ: أَيْ بَهِيمَةٌ أَكَلَهَا السَّبْعُ، وَالسَّبْعُ كُلُّ حَيَوانٍ يَقْتَرُسُ الْحَيَوانَ كَالْأَسَدِ وَالنَّمِرِ وَالضَّبِيعِ وَالذِئْبِ وَالثَّعَابِ وَقَوْلُهُ: إِلَّا مَا نَكَيْتُمْ اسْتِثنَاءً مِنْ جَمِيعِ الْمَذْكُورِ قَبْلَهُ مِنْ قَوْلِهِ: حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمِيَّتُهُ لِأَنَّ الْإِسْتِثنَاءَ الْوَاقِعَ بَعْدَ أَشْيَاءَ يَصْلُحُ لِأَنْ يَكُونَ هُوَ بَعْضُهَا.

وَقَوْلُهُ: إِلَّا مَا نَكَيْتُمْ اسْتِثنَاءً مِنْ جَمِيعِ الْمَذْكُورِ قَبْلَهُ مِنْ قَوْلِهِ: حُرِّمَتْ عَلَى الْجِنْسِ، وَقِيلَ: هُوَ جَمْعٌ وَوَاحِدُهُ نِصَابٌ، وَيُقَالُ: نَصْبٌ - بِفتحِ فَسْكُونٍ - {كَانُهُمْ إِلَى نَصْبٍ يُوْفِضُونَ} [الْمَعَارِجُ: ٤٣]. قَالَ الْأَعْشَى، يَذْكُرُ وَصَائِيَا النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فِي قَصِيدَتِهِ الَّتِي صَنَعَهَا فِي مَدْحِهِ: وَذَا النَّصْبِ الْمَنْصُوبَ لَا تَنْسَكُهُ وَلَا تَعْبُدِ الْأَوْثَانَ وَاللَّهُ فَاعْبُدْهَا

وَكَانَ مُفْتَضَى الظَّاهِرِ أَنْ يُقَالَ: وَمَا اسْتَقْسَمْتُمْ عَلَيْهِ بِالْأَرْلَامِ، فَعَيْرُ الْأَسْلُوبُ وَعُدِلَ إِلَى وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَرْلَامِ؛ لِيَكُونَ أَشْمَلَ لِلنَّهِيِّ عَنْ طَرِيقَتِيِّ الْإِسْتِقْسَامِ كُلْتَيْهِمَا، وَذَلِكَ إِدْمَاجٌ بَدِيعٌ. وَأَشْهَرُ صُورِ الْإِسْتِقْسَامِ ثَلَاثَةٌ قَدَاحٌ .

وَقَدْ أَفَادَ قَوْلُهُ: فَلَا تَخْشُوهُمْ وَاخْشَوْنِ مُفَادَ صِيغَةِ الْحَصْرِ، وَلَوْ قِيلَ: فَإِيَّا يَ فَاخْشَوْنِ لَجَرَى عَلَى

الاَكْثَرِ فِي مَقَامِ الْحَصْرِ، وَلَكِنْ عَدَلَ إِلَى جُمْلَتِي نَفْيٍ وَإِثْبَاتٍ: لَأَنَّ مُفَادَ كُلُّنَا الْجُمْلَتِينِ مَقْصُودٌ، فَلَا يَحْسُنُ طَيُّ إِحْدَاهُمَا. وَهَذَا مِنَ الدَّوَاعِي الصَّارِفَةِ عَنْ صِيغَةِ الْحَصْرِ إِلَى الْإِثْبَاتِ بِصِيغَتِي إِثْبَاتٍ وَنَفْيٍ.

وَالْتَّجَانِفُ: التَّمَائِلُ، وَالْجَنَفُ: الْمَيْلُ، وَوَقَعَ قَوْلُهُ: «فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ» مُغْنِيًّا عَنْ جَوَابِ الشَّرْطِ لِأَنَّهُ كَالْعِلَّةِ لَهُ، وَهِيَ دَلِيلٌ عَلَيْهِ، وَالإِسْتِغْنَاءُ بِمِثْلِهِ كَثِيرٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ وَفِي الْقُرْآنِ. وَالتَّقْدِيرُ: فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْصَصَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِنْتِمْ فَلَهُ تَنَاؤلٌ ذَلِكَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ، كَمَا قَالَ فِي الْآيَةِ نَظِيرَتِهَا {فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِنْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ} [الْبَقَرَةَ: ١٧٣].